



نموذج (1)

## الوثائق المطلوبة لطلب استخدام مورد ترقيم

### طلبات التخصيص:

1. تعبئة استمارة طلب تخصيص استخدام مورد ترقيم.
2. مذكرة رسمية من مقدم الطلب موجهة لوكيل الوزارة للشئون الفنية بطلب تخصيص استخدام مورد ترقيم.
3. وثائق الشخصية الاعتبارية سارية النفاذ (عقد التأسيس، النظام الأساسي، السجل التجاري، البطاقة الزكوية، البطاقة الضريبية، البطاقة التأمينية، وكافة الوثائق المطلوبة وفقاً للتشريعات النافذة).
4. أصل التصريح أو الترخيص الصادر من الجهات المخولة بترخيص مزاولة النشاط / المحتوى (وزارة الاعلام، وزارة الثقافة، وزارة الشئون الاجتماعية، وزارة الصحة، وغيرها من الجهات الرسمية المخولة بترخيص مزاولة نشاط/محتوى الخدمة).
5. أصل التفويض من الممثل القانوني للجهة لمن ينوبه في حالة توقيع الطلب من غير المخول بذلك قانوناً.
6. أي وثائق أخرى لازمة تطلبها الوزارة.

### • الوثائق الإضافية المطلوبة من الجمعيات والمؤسسات والمنظمات:

1. شهادة التأسيس.
2. ترخيص مزاولة النشاط.
3. النظام الأساسي.
4. وثيقة تثبت صفة ممثل المنظمة/ الجمعية/ المؤسسة.
5. موافقة رسمية من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل والجهات ذات العلاقة (بالنسبة للمنظمات والجمعيات والمؤسسات الأهلية المحلية).
6. موافقة رسمية من وزارة الخارجية والجهات ذات العلاقة (بالنسبة للمنظمات والجمعيات الأجنبية).

### • وثائق إضافية لطلبات الجهات الحكومية التي تقدم خدمات ذات قيمة مضافة:

1. موافقة من وزارة المالية بفتح الحساب الخاص بالخدمة للجهة.

### طلبات التجديد:

1. تعبئة استمارة طلب تجديد تخصيص مورد ترقيم.
2. الوثائق المتعلقة بالشخصية الاعتبارية المتعلقة بترخيص النشاط / المحتوى (التجديد تلك الوثائق إذا كانت منتهية).
3. أصل التفويض (في حالة توقيع الطلب من شخص غير مخول بذلك قانوناً).
4. إفادة من المشغلين تؤكد استقطاعهم لحصة الوزارة (المشاركة في العوائد) المتعلقة بأجور الاستخدام السنوي والتكاليف الادارية السنوية.
5. أي وثائق أو تقارير أخرى تطلبها الوزارة.

ملاحظة : يجب إحضار أصول جميع الوثائق لغرض المطابقة.

